ارفع لنسبي واضع لنسبكم ان المتقون فعالهم فيطعون بالقول
والبهاة ونسبه ذا الحركة ما الانسان الا ابن دينه فلا تترك
التقوى اتكالا على النسب فقد رفع الاسلام سلمان فارس
وقد وضع الشرك النسيب ابا لهب ومنه القرار من رؤية الكرم
لا ناخر اليا المن والفخر والاختفى مانيهما ومن راى ما نقل عن الكرام جاهلية
واسلاما راى كرمه بلا كرم بالنسبة الى كرمهم وانه اذا اعطى مائة دينار
مثلا كانه اعطى قشة من الارض وقد ذكرنا شيا من وقايع الكرام في
تعليق الوجيزة ومنه القرار من اطلاق البصر لما فيه من الافات
وفي الخبر زنا العين النظر وزنا اليد اللمس وفي المثل من اطلق ناظره
اتعب خاطره ومن كلام سيدي علي الخواص نحو اهل نظر الى شيء تحسن
قد حرق قلبه بجمرة الحب له فاستحضر جنة الله ان تدخل ذلك القلب
جملة ومن غض طرفه عن فضول النظر اثمر في قلبه الخشية والخشوع
والحلاوة الصحيحة عند ذلك غرم النظر الى ما لا يحل كونه يشغل عن الله
تعالى وقد صح في الكتاب والسنة الامر بغض البصر فيكفينا امتثال
الامر ولو لم نعرف علة فتحريم النظر الى النسا وما الحق بهن لا يتوقف
على علمه ظن وقوع الصيد في الفاحشة وانما يتوقف على ادخال
محبة غير الله القلب من غير اذنه وفي القران العظيم لا تجعل مع
الله الها اخر فيعم الاوثان الظاهرة والباطنة والهوا النفساني
لان كل من احب شيا دخل قلبه ضرورة وسكن فيه حتى احبه
فكان هذا الزايد ذلك المحبوب منزلة الحق تعالى وذلك كفر عند
الخواص نعوذ به عن الا يا طريق فهم انما يتعبدونه ارتجاء
الله تعالى من حيث كونهم في دار الا حرب اماته لا لعلة اخرى من خوف
عقاب ولا فوات ثواب فضلا عن وقوعهم في محرم ومن تامل بعين

الايمان

الايمان الحقيقي وحد الله تعالى جليلها دار الحق تعالى وجميع ما فيها من
الجحيم والرجال اماته وعبيده فمن نظر الى شي من ذلك بغير طريقه
شرعي فقد خالف ذا الرشد ومنه القرار من المزاح مع احد وهو في
عبادة طاعة من سوء الادب مع الله تعالى وفي تاريخ الملك المنصور
ابن شعبان انه في سنة اثنين وثمانين وسبعمائة ورد مكتوب من نايب
حلب الى مصر يتضمن ان اماما صلي بقوم في جامع فجا شخص وعبث به
في صلاته من باب الملاعبة فلم يقطع الامام صلاته فلما سلم انقلب
وجه العابث وجه خنزير فهرب ودخل غابة هناك امسى وهو ذا
من جملة غيرة الله وعقوبته المعجلة لمن اساء الادب فاياك
يا اخي ان تكون او اولادك من مثل ذلك ومنه القرار من طلب الثواب
على الطاعة اي بحكم الاستحقاق فان طلبه لذلك اساة الادب وشروط
الطلب ان يكون من باب المنة والفضل لا بحكم الاستحقاق فانه لا يجوز
وبيانه انه طلب الثواب على الطاعة لا ينبغي الا لمن اتى بها وهو
خاشع خاضع يخاف ان لا تقبل وقصده بها امتثال الامر فقط
ولم يخرج من حضرة الله حتى انقضت فعلم انه لا يليق لاحد من امثالنا
ان يسال الله ثوابا على عباداته وانما اللايق به ان يسال العفو
عما جناه في تلك العبادة من سوء الادب وعدم الخشوع فيها لانه
ورد ان الصلاة اذا لم يكن فيها خشوع تلف كما يلف الثوب الخلق
ثم يضرب بها وجه صاحبها فكيف يطلب الثواب على العبادة
لا يتصور الا من يراها فعله ويحتقر حو العدم فتول كل عمل الذي صاحبه
نفسه فيه لقوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين اي المتقين
نسبة العمل الى نفوسهم لا اقتدار على التكليف فقط فعلم ان من
شهد عمله خلقا لله تعالى اكتفا او ايمانا لم يطلب ثوابا عليه بل ولا

Copyright © King Saud University